

نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٦-٩-١

"العدل": تداول 143 عقاراً خلال أسبوع بقيمة بلغت 66,8 مليون دينار

الفترة المذكورة. وعلى صعيد التوزيع الجغرافي تصدرت محافظة الأحمدى المحافظات من حيث عدد العقود المسجلة بواقع 75 عقدا منها 35 عقدا في العقار الخاص و40 عقدا في العقار الاستثماري تلتها محافظة الجهراء بواقع 17 عقدا جميعها في العقار الخاص. وسجلت محافظتا العاصمة ومولي 14 عقدا لكل منهما فيما سجلت محافظة الفروانية 13 عقدا منها عشرة عقود في العقار الخاص وعقدان في العقار الاستثماري وعقد واحد في قطاع المعارض في حين سجلت محافظة مبارك الكبير 10 عقود منها تسعة عقود في العقار الخاص وعقد واحد في العقار الاستثماري.



لم تسجل القطاعات العقارية الأخرى الواردة في الإحصائية أي تداولات خلال

واحدة بقيمة بلغت نحو 6,2 مليون دينار (نحو 20,3 مليون دولار) فيما

أظهرت إحصائية صادرة عن إدارة التسجيل العقاري والتوثيق في وزارة العدل أمس الاثنين تداول 143 عقدا عقاريا خلال الأسبوع الممتد من 16 إلى 20 أغسطس الجاري بقيمة إجمالية بلغت نحو 66,8 مليون دينار (نحو 218 مليون دولار).

ونذكرت الإحصائية المنشورة على الموقع الإلكتروني للوزارة أن تداولات العقار الخاص تصدرت من حيث عدد العقود بواقع 87 عقدا بقيمة إجمالية بلغت نحو 29,3 مليون دينار (نحو 95,7 مليون دولار) فيما سجل العقار الاستثماري 55 عقدا بقيمة بلغت نحو 31,2 مليون دينار (نحو 101,9 مليون دولار). وأضافت أن قطاع المعارض سجل عقدا

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-١	٨	٢٠٢٦٠

محامون: تطوير العدالة في صدارة الأولويات وتنظيم القضاء نقلة نوعية تعزز الاستقلالية المحاكم تعود اليوم بكامل طاقتها: عام قضائي جديد... بقانون جديد

اختبار عملي للمكتسبات التشريعية الجديدة | التحول الرقمي ركن أساسي في منظومة العدالة | التطوع إلى مزيد من سرعة الفصل في القضايا وفرصة لترجمتها على أرض الواقع | والربط الإلكتروني ضرورة | والتوسع في الخدمات الإلكترونية

■ جابر الحمود

وتأتي عودة المحاكم في ظل حراك تشريعي وإداري شهته وزارة العدل خلال الفترة الماضية، بقيادة وزير العدل المستشار ناصر السميح، ركز على تطوير منظومة العدالة، وتسريع إجراءات التقاضي، وتعزيز التحول الرقمي، ودعم الكوادر الوطنية، بما يتعكس على جودة الخدمات المقدمة للمتقاضين. ويرى محامون أن العام القضائي الجديد يمثل اختباراً عملياً للمكتسبات التشريعية الجديدة، وفرصة لترجمتها على أرض الواقع، مؤكدين أن نجاح أي تطوير تشريعي يرتبط بمدى انعكاسه على سرعة إنجاز القضايا، وتسيس الإجراءات، وتحقيق العدالة الناجزة مع الحفاظ على ضمانات المتقاضين.

تستأنف قاعات المحاكم، اعتباراً من اليوم الثلاثاء، أعمالها بكامل طاقتها، إيماناً بانتهاء الإجازة القضائية وانطلاق عام قضائي جديد، وسط تطوعات بان يشكل بداية مرحلة أكثر تطوراً في منظومة العدالة، لاسيما مع دخول قانون تنظيم القضاء الجديد حيز التنفيذ، بما يتضمنه من أحكام وتعديلات تستهدف رفع كفاءة العمل القضائي، وتعزيز فاعليته، ومواكبة التطورات الحديثة في مجال التقاضي.

الواوان: ننتظر عاماً أكثر سرعة وكفاءة



المحامي جابر الوائان

أكد المحامي علي مطر الوائان أن بداية العام القضائي الجديد تمثل مناسبة مهمة لتقييم ما تحقق خلال المرحلة الماضية والبناء عليه، مشيراً إلى أن صدور قانون تنظيم القضاء الجديد يضع المنظومة القضائية أمام مرحلة جديدة تتطلب تضامناً بين جميع أطرافها. وأشار الوائان بجهود وزير العدل المستشار ناصر السميح في الملفات المرتبطة بتطوير العمل القضائي، معتبراً أن الوزارة اتجهت خلال الفترة الماضية إلى معالجة عدد من الملفات التي تهم بصورة مباشرة أداء المحاكم وجودة الخدمات العدلية. وقال إن المحامين، باعتبارهم شركاء أساسيين في منظومة العدالة، يتطلعون إلى أن يشهد العام القضائي الجديد مزيداً من سرعة الفصل في القضايا، وتسهيل الإجراءات، وتوسيع نطاق الخدمات الإلكترونية، بما يتعكس بصورة مباشرة على المتقاضين. وأضاف أن قانون تنظيم القضاء الجديد يمثل فرصة لتطوير العديد من البات العمل ورفع كفاءة الأداء، مشدداً على أهمية أن تتوافق التشريعات الجديدة مع التقاضي. وأشار الوائان إلى أن المرحلة المقبلة تتطلب استمرار التعاون بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء وجمعية المحامين الكويتية وجميع أطراف منظومة العدالة، وصولاً إلى أفضل الممارسات التي تحقق العدالة الناجزة وتحافظ في الوقت ذاته على جودة الأحكام وضمنات المتقاضين.

القطان: قانون تنظيم القضاء نقلة تشريعية مهمة



المحامي عبد المحسن القطان

أشاد المحامي عبدالمحسن القطان بالجهود التي بذلها وزير العدل خلال الفترة الماضية، معتبراً أن صدور قانون تنظيم القضاء الجديد يشكل نقلة تشريعية مهمة تعكس الحاجة إلى تحديث المنظومة القضائية بما يتناسب مع التطورات التي تشهدها الدولة. وقال إن القانون الجديد لا يقتصر على تعديل بعض النصوص، وإنما يعيد تنظيم عدد من الجوانب المرتبطة بالعمل القضائي، ما يستوجب أن تتجه المرحلة المقبلة إلى تطبيق أحكامه بصورة عملية تحقق الأهداف التي صدر من أجلها. وأشار إلى أن عودة المحاكم بعد الإجازة القضائية ستكون اختباراً عملياً للكثير من الملفات، وفي مقدمتها سرعة الفصل في القضايا وتطوير البات العمل داخل المحاكم، مؤكداً تطلع المحامين إلى عام قضائي يشهد مزيداً من المرونة والسرعة في الإجراءات. وأضاف القطان أن التحول الرقمي أصبح ركناً أساسياً في منظومة العدالة الحديثة، داعياً إلى الاستمرار في تطوير الخدمات.

إنعام حيدر: مرحلة جديدة من التطوير القضائي



المحامية إنعام حيدر

أكدت المحامية إنعام حيدر أن عودة المحاكم إلى العمل بكامل طاقتها تمثل بداية مهمة لعام قضائي جديد يحمل العديد من التحديات والظموحات، مشيدة بالجهود التي بذلها وزير العدل المستشار ناصر السميح في تطوير منظومة العدالة. وقالت حيدر إن الفترة الماضية شهدت خطوات مهمة على صعيد تحديث العمل القضائي والتشريعي، مشيرة إلى أن قانون تنظيم القضاء الجديد يمثل محطة بارزة في مسيرة تطوير القضاء الكويتي، لما تضمنته من أحكام تستهدف مواكبة التطورات وتعزيز كفاءة المنظومة القضائية. وأضافت أن المرحلة المقبلة تتطلب مواصلة تطوير الخدمات المقدمة للمتقاضين والمحامين، خصوصاً في الجانب الإلكتروني، بما يسهم في اختصار الوقت والجهد وتسهيل الوصول إلى الخدمات العدلية، مع المحافظة على الضمانات القانونية والإجرائية التي تكفل حق التقاضي. وشددت على أن العام القضائي الجديد يجب أن يكون عاماً للإنجاز وتطوير الأداء، مؤكداً أن القضاء الكويتي يحظى بمكانة راسخة.

تحديات سرعة الإنجاز

مع انطلاق العام القضائي الجديد وعودة المحاكم إلى العمل بكامل طاقتها، تتجه الأنظار إلى ترجمة التطورات التشريعية إلى خطوات عملية تنعكس على المتقاضين والمحامين، وترفع كفاءة الأداء وتختصر زمن التقاضي، بما يعزز الوصول إلى عدالة ناجزة وأكثر فاعلية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-١	٦	٢٠٢٦٠

بينهم قياديون وإشرافيون وموظفون...
إضافة إلى 28 كياناً تجارياً

8.66 مليون

«فساد الحيازات»...
و71 متهماً إلى «الجنايات»



النيابة العامة:

وارتباطها بالوظيفة العامة والكسب غير المشروع والاستفادة من جرائم فساد سلفة البيان.

وبعد أن اكتمل التحقيق، واستجبت الآلة وحُصنت الأوراق، وتحدت المسؤولية انتهت النيابة العامة إلى «توفير الأدلة على ارتكاب التهمين الجرائم السندية إليهم فأمرت بإحالتهم جميعاً إلى محكمة الجنايات لمحاكمتهم وفقاً لأحكام القانون».

وأكدت النيابة العامة أن «الوظيفة العامة أمانة لا غنيمة وأن الاختصاص تكليف لا تشريف وأن المال أخوة لا مطعون، مشددة على أن «مَنْ اتخذ من وظيفته شُكلاً إلى النعمة جعل من القانون سيلاً إلى مساكنة ومن حوز ملاحقاته من غايتها، انقلبت عليه حجة وإلياً».

وختم البيان، «إن النيابة العامة وهي تنهض بأمانة رسالتها، لا ترصد فساداً تُشهر، ولا تتعذب مُتجاوزاً لتتقدم وإنما بلائير اختصاصها لتصور حقاً، وتحمي مالا وتروم عبثاً، فتؤكد أن شُئْ لستُؤمن على الهيئة العامة لكافة الفساد (نزاهة) ووحدة التحريات المالية الكويتية ولتي تضمنت رسماً دقيقاً لحركة الأموال ومكها.

● النيابة لا ترصد فساداً تُشهر ولا تتعذب مُتجاوزاً لتتقدم وإنما بلائير اختصاصها لتصور حقاً وتحمي مالا وتروم عبثاً

● فن استؤمن على سلطة فخان أمانتها ومن أسند إليه اختصاص فأساء استغلاله وضع نفسه حيث يكون القانون له بالمرصاد

28 شخصاً اعتبارياً من كيانات تجارية الخاصة وغيرهم ممن اتصلت أوارهم بالوقائع واستفادوا من ذلك التلاعب وجنوا من وراء الأرباح إذ انحرفت الصلاحية عن غايتها، وشُخِر الاختصاص في غير وظيفته، واستحصلت الإجراءات التي شرعت لحماية الحق سيلاً إلى التلبس منه.

وأكدت النيابة العامة أنها «عكفت على تحقيقاتها حتى انتهت إلى ثبوت ارتكاب التهمين كل بمسب دوره، جرائم الفساد المتخللة في الرشوة والإفسار العمدي بالأموال العامة عن طريق الإخلال بواجبات الوظيفة، والتزوير في المحررات الرسمية واستعمالها والاشتراك فيها بطرق الاتفاق والسامعة وغسل الأموال والكسب غير المشروع، وما ارتبط بها من جرائم أخرى، وذلك من خلال التلاعب في الإجراءات

أحالت النيابة العامة 71 متهماً إلى محكمة الجنايات، بينهم موظفون عموميين يشغل بعضهم وظائف قيادية وإشرافية في قضية تلاعب بإجراءات ومستندات الحيازات والقسائم الزراعية التابعة للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية، بلغت قيمة الأموال والمتاع محل وقائع الفساد فيها نحو 8.66 مليون دينار.

وذكرت النيابة العامة في بيان إس الإثنين أنه في إطار اضطلاعها برسالتها في صون المال العام وحماية مصالح الدولة وإعلاء سيادة القانون، فقد بلائير تحقيقاتها في القضية رقم (153) لسنة 2026 حصر غسل أموال القيد رقم (16) لسنة 2026 جنديات الباحد، وذلك إثر ما ورد إليها من معلومات، وما أسفرت عنه التحريات من كشف وقائع فساد اتصلت بالتلاعب في إجراءات الحيازات والقسائم الزراعية التابعة للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية، وما ترتب عليها من منافع وحقوق لتفاد.

وأضاف البيان: إن الوقائع «امتدت فترة من الزمن، واشترك فيها 71 متهماً، من بينهم موظفون عموميين يشغل بعضهم وظائف قيادية وإشرافية وآخرين من عاملين بعدد من الجهات العامة فضلاً عن

- المتهمون اتصلت أوارهم بالوقائع فاستفادوا من التلاعب وجنوا من وراء الأرباح
- انحرفت الصلاحية عن غايتها وشُخِر الاختصاص في غير وظيفته
- الإجراءات التي شُرعت لحماية الحق استحصلت سيلاً إلى التلبس منه
- ثبوت جرائم الرشوة والكسب غير المشروع والإضرار العمدي بالأموال العامة
- التزوير في المحررات الرسمية واستعمالها والإشراك فيها بطرق الاتفاق والمساعدة
- غسل الأموال والتلاعب في الإجراءات والمستندات المتعلقة بالحيازات والقسائم الزراعية
- قيمة الأموال والمنافع محل وقائع الفساد تكشف جسامه العيب بالوظيفة العامة
- الأمانة تعززت بما ورد من تقارير متخصصة صادرة عن «نزاهة» والتحريات المالية
- التقارير تضمنت رسماً دقيقاً لحركة الأموال ومكها وارتباطها بالوظيفة العامة
- الوظيفة العامة أمانة لا غنيمة والاختصاص تكليف لا تشريف
- السلطة مسؤولية لا وسيلة والمال العام خرم لا مطمع
- من اتخذ من وظيفته سُلماً إلى المنفعة جعل من القانون سيلاً إلى مساكنة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-١	٤	١٦٧٧٩



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٩/١٦ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٤٠٤ بيوع/٢.

- المرفوعة من: ١- هند عبدالعزيز سليمان الشومر
٢- صباح عبدالعزيز سليمان الشومر
ضد: ٢- عذاري مساعد عبد الكريم الاصقة
٣- هبة الرحمن كمال عبدالعزيز الشومر
٤- جمال عبدالعزيز سليمان الشومر
٥- سعود عبدالعزيز سليمان الشومر
٦- فيصل عبدالعزيز سليمان الشومر
٧- سامية عبدالعزيز سليمان الشومر

أولاً: أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٩/٢٤٦٨ الواقع بمنطقة مدينة صباح الأحمد البحرية - قسيمة (٧٥) قطعة رقم (٨١) من المخطط رقم (٢٧٥٠٠/م) ومساحته (٢١٢١٧) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي وقدره (١٦٠٠٠٠) د.ك) مائة وستون ألف دينار كويتي.

ورد بكتاب بلدية الكويت، بأن العقار عبارة عن وحدات سكنية منفصلة مكونة من أرضي + أول + ثاني ولم يتمكن المشت من دخول العقار للكشف من الداخل.

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق:

- ١- العقار موضوع الدعوى عبارة عن شاليه يقع داخل قسيمة به ٨ شاليهات الكائنة بمنطقة صباح الأحمد البحرية، قسيمة ٧٥، الشاليه مئزر التزاع صف ثالث من البحر، التغطية الخارجية سبجما، تكييف سنترال، أرضيات سيراميك، مصعد، يتكون من أرضي وأول وثاني.
٢- الدور الأرضي عبارة عن صاليتين، حمام مع مغاسل، حمام، باب يؤدي إلى جوش صغير يؤدي إلى غرفة الخادمة مع حمامها وباب يؤدي إلى المطبخ، كما يوجد مصعد ودرج يؤديان إلى الدور الأول والثاني.
٣- الدور الأول عبارة عن صالة ومطبخ وتحضيري ولبكونة وغرفتين بينهم حمام وغرفة ماستر.
٤- الدور الثاني عبارة عن غرفة ماستر، حمام، غرفة مفتوحة للغسيل، صالة مستخدمة كمشكن، لبكونة.
٥- السطح مقفول.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع، رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعتم ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-١	٥	١٧٧٨٢

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٩/٢٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٣٩٤/٢ بيوع/

- المرفوعة من، ١ - ريم صباح نزال الشمري.
٢ - مشوح صباح نزال الشمري.
٣ - بدر صباح نزال الشمري.
٤ - مريم صالح الأحمد.
٥ - مهاوش صباح نزال الشمري.
٦ - سعاد صباح نزال الشمري.
٧ - سعود صباح نزال الشمري.
ضد، ١ - سعيد صباح نزال الشمري.
٢ - فيصل صباح نزال الشمري.
٣ - خالد صباح نزال الشمري.
٤ - طلال صباح نزال الشمري.
٥ - علي صباح نزال الشمري.
٦ - خلود صباح نزال الشمري.
٧ - جوزة صباح نزال الشمري.
٨ - شيخة صباح نزال الشمري.
٩ - انتصار صباح نزال الشمري.
١٠ - نجاح صباح نزال الشمري.
- ٨ - إبراهيم صباح نزال الشمري.
٩ - أميرة صباح نزال الشمري.
١٠ - سلوى صباح نزال الشمري.
١١ - عنود صباح نزال الشمري.
١٢ - نور صباح نزال الشمري.
١٣ - مشعل صباح نزال الشمري.
- ١١ - ثامر صباح نزال الشمري.
١٢ - فاطمة صباح نزال الشمري.
١٣ - رابعة عيلان الرحومي.
١٤ - طلال ادغلك متعب الشمري بصفتة ولي طبيعي عن ورثة/ سعده صباح نزال الشمري وهم (سراب، عمر، علي، عبد اللطيف).
١٥ - بنك الائتمان الكويتي (خصم مدخل)
١٠ - نجاح صباح نزال الشمري.

أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم (١٩٩٣/١٣٩٨٤) الكائن بمنطقة ض صباح السالم - قسيمة رقم (١٩٣) قطعة رقم (١١) الجزء الشرقي - من المخطط رقم (م/٣٨٨٢ حالياً) مساحته (٢٣٠٠,١٢٥) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره (٢٤٣٠٠٠ د.ك) مائتان وثلاثة وأربعون ألف دينار كويتي.

ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف.

العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني وتبين عدم وجود مخالفات ولم يتم تنفيذ الرخصة رقم ٢٠١٢/١٢٠٨ في الدور الأرضي والأول وجزء من الثاني.

●● وفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار محل الأعمال موضوع الدعوى والكائن بمنطقة ضاحية صباح السالم قطعة (١١) شارع (٢) جادة (٧) منزل (١٨)، بحضور وإرشاد وكيل المدعي وأحد المدعى عليهم / ثامر صباح نزال الشمري، وحضور السيد خبير الداريا، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:

عين النزاع عبارة عن بيت مكون من دورين وثنيانه قديم، وموقعه عبارة عن شارع سكة ويحده من اليمين مدرسة ومن اليسار جار ومن الخلف محول.

أفاد / ثامر أن من يستغل العقار موضوع الدعوى هو هو وأمه وأخته.

ثانياً، شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد بالتخلف بما ينقص من ثمن الملكية سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٩-١	٤	١٨٧٠٩

الوفيات

- هاشم أحمد السيد هاشم الغربللي، 92 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في ضاحية عبدالله السالم، قطعة 3، قسيمة 30، شارع 38، منزل 1، تلفون: 99604998، نساء: المنصورية، قطعة 1، شارع 10، بيت 47، تلفون: 22518374.
- أحمد حياوي ناصر الخالدي، 61 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 55118711، 90030094، نساء: الشهداء، ق2، شارع 1، م2، مقابل المستوصف، تلفون: 94050966.
- علي محمد عامر العازمي، 67 عاماً، (شيع بمقبرة صبحان)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97100313، 95522366، نساء: جابر العلي، قطعة 6، شارع 15، منزل 22، تلفون: 65055101.
- عايشه عبدالمجيد عبدالوهاب، أرملة/ سلمان حسين الشعيبي، 77 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في الرميثية، قطعة 7، شارع 73، ديوانية بوكير، تلفون: 99050302، نساء: الجابرية، قطعة 8، شارع 103، منزل 41، اليوم وغداً الأربعاء بعد صلاة العصر.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»